

قرار اللجنة الشعبية العامة

رقم (277) لسنة 1374 و.ر 2006 مسيحي.

بزيادة قيمة المعاشات الأساسية.

اللجنة الشعبية العامة،،،

- تنفيذاً لقرارات المؤتمرات الشعبية الأساسية بشأن تحسين دخول ذوي الدخل المحدود وأصحاب المعاشات.
- وعملاً بما أقره مجلس التخطيط العام في اجتماعه العادي الثاني للعام 1372 و.ر (2004 مسيحي) بشأن دراسة موضوع كيفية رفع دخل الفرد والمجتمع.
- بعد الإطلاع على القانون رقم (1) لسنة 1369 و.ر بشأن المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية ولائحته الترقيدية.
- وعلى القانون رقم (55) لسنة 1976 مسيحي، بإصدار قانون الخدمة المدنية.
- وعلى القانون رقم (15) لسنة 1981 مسيحي، بشأن نظام المرتبات للعاملين الوظيفيين بالجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية.
- وعلى القانون رقم (13) لسنة 1981 مسيحي، بشأن الضمان الاجتماعي وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (16) لسنة 1985 مسيحي، بشأن المعاش الأساسي، وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (20) لسنة 1428 ميلادية، بإنشاء صندوق الرعاية الاجتماعية المعدل بالقانون رقم (10) لسنة 1439 ميلادية.
- وعلى ما انتهت إليه اللجان المسكلة بمقتضى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (327) لسنة 1374 و.ر وبتشكيل لجان وتحديد مهامها.
- وعلى ما قررته اللجنة الشعبية العامة في اجتماعها الثاني لسنة 1369 و.ر
- وعلى ما قررته أمانة اللجنة الشعبية العامة في اجتماعها العادي السابع والعشرين لسنة 1374 و.ر.

قررت

مادة (1)

تزداد قيمة المعاش الأساسي بحيث تصبح على النحو الآتي:

- أ - (130) مائة وثلاثين دينارا للمستحقين الذين لا يعالون.
- ب - (180) مائة وثمانين دينارا للمستحقين من الأسر المكونة من شخصين.
- ت - (220) مائتين وعشرين دينارا للمستحقين من الأسر المكونة من ثلاثة أشخاص أو أكثر.

مادة (2)

تمويل الزيادة في قيمة المعاشات الأساسية من مصار تمويل المعاش الأساسي المحددة بالقانون وما تخصصه أمانة اللجنة الشعبية العامة لهذا الغرض من موارد صندوق الجهاد وأموال الزكاة، وعوائد استثمارات صندوق الإنماء الاقتصادي والاجتماعي المخصصة للمحروميين من الثروة، وغ رها من الموارد الأخرى.

مادة (3)

يعمل بهذا القرار من أول شهر الكانون 1374 و.ر (2006 مسيحي) وعلى الجهات المختصة تنفيذه، وينشر في مدونة الإجراءات.

اللجنة الشعبية العامة

صدر في 7 ذي القعدة.
الموافق: 29/11/1374 و.ر 2006 مسيحي.